

الحجَّاجُ: لو نعلمُ من أصابكَ. فقال ابنُ عمرَ: أنتَ أصبَنتني. قال: وكيف؟ قال: حَمَلْتُ السلاحَ في يومٍ لم يكنْ يُحْمَلُ فيه ، وأدخلتُ السلاحَ الحرَمَ ، ولم يكنِ السلاحُ يُدْخَلُ الحرَمَ». [الحديث ٩٦٦ - طرفه في: ٩٦٧].

٩٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «دَخَلَ الْحَجَّاجُ عَلَى ابْنِ عَمَرَ وَأَنَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ: كَيْفَ هُوَ؟ فَقَالَ: صَالِحٌ. فَقَالَ: مَنْ أَصَابَكَ؟ قَالَ: أَصَابَنِي مَنْ أَمَرَ بِحَمْلِ السِّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَحِلُّ فِيهِ حَمْلُهُ». يعني: الحجَّاجُ. [انظر الحديث: ٩٦٦].

١٠ - باب التَّكْبِيرِ إِلَى الْعِيدِ

وقال عبدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرٍ: إِنَّ كُنَّا فَرَعْنَا فِي هَذِهِ السَّاعَةِ. وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ.

٩٦٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: «خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرُ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ عَجَلُهُ لِأَهْلِ لَيْسَ مِنَ الشُّكِّ فِي شَيْءٍ ، فَقَامَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ ، وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْتَةٍ. قَالَ: اجْعَلْهَا مَكَانَهَا - أَوْ قَالَ: اذْبَحْهَا - وَلَنْ تَجْزِيَ جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ». [انظر الحديث: ٩٥١ ، ٩٥٥].

١١ - باب فَضْلِ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ

وقال ابنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ﴾: أَيَّامُ الْعَشْرِ. وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ: أَيَّامُ التَّشْرِيقِ. وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرَانِ وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا ، وَكَبَّرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفَ النَّافِلَةِ.

٩٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ فِي هَذِهِ. قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: وَلَا الْجِهَادُ ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ».

١٢ - باب التَّكْبِيرِ أَيَّامَ مِنَى ، وَإِذَا غَدَا إِلَى عَرَفَةَ

وَكَانَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكَبِّرُ فِي قُبَّتِهِ بِمَنَى فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُونَ وَيُكَبِّرُ أَهْلُ

الأسواقِ حتى ترتجَ مِنِّي تكبيراً. وكان ابنُ عمرَ يُكَبِّرُ بِمَنَى تلكَ الأيامَ وخَلَفَ الصلواتِ وَعَلَى فراشه وفي فُسطاطِهِ ومَجْلِسِهِ وَمَمْشَاهُ تلكَ الأيامَ جميعاً. وكانت ميمونة تُكَبِّرُ يومَ النَّحرِ ، وكنَّ النساءُ يُكَبِّرْنَ خَلْفَ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ وعمرَ بنِ عبدِ العزيزِ لياليَ التَّشْرِيقِ معَ الرِّجالِ في المسجدِ.

٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الشَّقَفِيُّ قَالَ : «سَأَلْتُ أَنَساً - وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ - عَنِ التَّلْبِيَةِ : كَيْفَ كُتِمَ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ : كَانَ يُلَبِّي الْمُلَبِّي لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ ، وَيُكَبِّرُ الْمَكْبِّرُ فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ» .
[الحديث ٩٧٠ - طرفه في : ١٦٥٩].

٩٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَاصِمٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : «كُنَّا نَوْمَرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ الْعِيدِ ، حَتَّى نُخْرِجَ الْبَكْرَ مِنْ خِدْرِهَا ، حَتَّى نُخْرِجَ الْحَيْضَ فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ فَيُكَبِّرُونَ بِتَكْبِيرِهِمْ وَيَذْعُونَ بِذُعَائِهِمْ ، يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ» . [انظر الحديث : ٣٢٤ ، ٣٥١].

١٣ - باب الصلاة إلى الحربة يوم العيد

٩٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ تَرْكُزُ الْحَرْبَةَ قُدَّامَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ، ثُمَّ يُصَلِّي» .
[انظر الحديث : ٤٩٤ ، ٤٩٨].

١٤ - باب حمل العنزة - أو الحربة بين يدي الإمام يوم العيد

٩٧٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى وَالْعَنْزَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ تُحْمَلُ وَتُنْصَبُ بِالْمُصَلَّى بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا» . [انظر الحديث : ٤٩٤ ، ٤٩٨ ، ٩٧٢].

١٥ - باب خروج النساء والخِيص إلى المصلَّى

٩٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : «أَمَرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ» . وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ بَنِيهِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ قَالَ : - أَوْ قَالَتْ : - «الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ ، وَيَعْتَرِلْنَ الْحَيْضُ الْمُصَلَّى» . [انظر الحديث : ٣٢٤ ، ٣٥١ ، ٩٧١].

١٦ - باب خروج الصبيان إلى المصلّى

٩٧٥ - حَدَّثَنَا عمرو بن عباس قال: حَدَّثَنَا عبدُ الرحمن حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عن عبدِ الرحمن قال: سمعتُ ابنَ عباس قال: «خرجتُ مع النبي ﷺ يومَ فطرٍ أو أضحى ، فصلّى ، ثمّ خطب ، ثمّ أتى النساءَ فوعظهنّ وذكرهنّ ، وأمرهنّ بالصدقة» . [انظر الحديث: ٩٨ ، ٨٦٣ ، ٩٦٢ ، ٩٦٤] .

١٧ - باب استقبال الإمام الناس في خطبة العيد

قال أبو سعيد: قام النبي ﷺ مُقابل الناس .
٩٧٦ - حَدَّثَنَا أبو نعيم قال: حَدَّثَنَا محمدُ بنُ طلحة عن زُبَيْدٍ عن الشَّعْبِيِّ عن البراء قال: «خَرَجَ النبي ﷺ يومَ أضحى إلى البقيع فصلّى ركعتين ، ثمّ أقبلَ علينا بوجهه وقال: إِنَّ أَوَّلَ نُسْكِنَا في يومنا هذا أَنْ نَبْدَأَ بِالصَّلَاةِ ، ثمّ نرجع فننحر . فَمَنْ فعلَ ذلكَ فقد وافقَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ عَجَلَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ . فَقَامَ رجلٌ فقال: يا رسولَ الله ، إِنِّي ذَبَحْتُ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ . قال: اذبحها ، ولا تَفِي عن أَحَدٍ بَعْدَكَ» . [انظر الحديث: ٩٥١ ، ٩٥٥ ، ٩٦٥ ، ٩٦٨] .

١٨ - باب العَلَمِ الذي بالمصلّى

٩٧٧ - حَدَّثَنَا مسددٌ قال: حَدَّثَنَا يحيى عن سُفْيَانَ قال: حَدَّثَنِي عبدُ الرحمن بنُ عباس قال: «سمعتُ ابنَ عباسٍ قيلَ له: أشهدتَ العيدَ مع النبي ﷺ؟ قال: نعم ، ولولا مكانِي مِنَ الصَّغَرِ ما شَهِدْتُهُ ، حتّى أتى العَلَمَ الذي عند دارِ كثيرِ بنِ الصَّلْتِ فصلّى ثمّ خطب ، ثمّ أتى النساءَ ومعه بلالٌ فوعظهنّ وذكرهنّ وأمرهنّ بالصدقة فرأيتهنّ يهوينَ بأيديهنّ يَقْذِفْنَهُ في ثوبِ بلالٍ ، ثمّ انطلقَ هو وبلالٌ إلى بيته» . [انظر الحديث: ٩٨ ، ٨٦٣ ، ٩٦٢ ، ٩٦٤ ، ٩٧٥] .

١٩ - باب مَوْعِظَةِ الإمامِ النساءَ يومَ العيدِ

٩٧٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بنُ إبراهيمَ بنِ نصرٍ قال: حَدَّثَنَا عبدُ الرزاقِ قال: حَدَّثَنَا ابنُ جُرَيْجٍ قال: أَخْبَرَنِي عطاءٌ عن جابر بن عبد الله قال: سمعته يقول: «قامَ النبي ﷺ يومَ الفِطْرِ فصلّى ، فبدأ بالصلاة ثمّ خطب . فلَمَّا فرغَ نَزَلَ فَأتى النساءَ فذكرهنّ وهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يدِ بلالٍ ، وبلالٌ باسِطٌ ثوبُهُ يُلقِي فيه النساءَ الصَّدَقَةَ . قلتُ لعطاء: زكاة يومِ الفِطْرِ؟ قال: لا ، ولكن صدقةً يتصدقنَ حينئذٍ: تُلْقِي فَتَخْهَا وَيُلْقِينَ . قلتُ: أترى حقاً عَلَى الإمامِ ذلكَ ويُذكرهنّ؟ قال: إِنَّهُ لِحَقٌّ عَلَيْهِمْ ، وما لهم لا يفعلونه؟» . [انظر الحديث: ٩٥٨ ، ٩٦١] .

٩٧٩ - قال ابن جريج: وأخبرني الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: شهدت الفطر مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم يصلونها قبل الخطبة، ثم يخطب بعد. خرج النبي ﷺ كأنني أنظر إليه حين يجلس بيده. ثم أقبل يشتمهم حتى جاء النساء معه بلال فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايَعُكَ﴾ الآية. ثم قال حين فرغ منها: آتَنَنْ عَلَى ذَلِكَ؟ قالت امرأة واحدة منهن - لم يُعَبِّهْ غَيْرُهَا -: نعم. لا يدري حسن من هي. قال: فتصدقن، فبسط بلال ثوبه ثم قال: هلم، لكن فدا أبي وأمي. فيلقين الفتح والخواتيم في ثوب بلال. قال عبد الرزاق: الفتح: الخواتيم العظام كانت في الجاهلية.

[انظر الحديث: ٩٨، ٨٦٣، ٩٦٢، ٩٦٤، ٩٧٥، ٩٧٧].

٢٠ - باب إذا لم يكن لها جلباب في العيد

٩٨٠ - حدثنا أبو معمر قال: حدثنا عبد الوارث قال: حدثنا أيوب عن حفصة بنت سيرين قالت: كنا نمنع جوارينا أن يخرجن يوم العيد، فجاءت امرأة فنزلت قصر بني خلف، فأتيتها، فحدثت أن زوج أختها غزا مع النبي ﷺ ثنتي عشرة غزوة، فكانت أختها معه في ست غزوات، فقالت: فكنا نقوم على المرضى، ونداوي الكملى. فقالت: يا رسول الله، على إحدانا باس - إذا لم يكن لها جلباب - أن لا تخرج؟ فقال: لتلبسها صاحبها من جلبابها، فليشهدن الخير ودعوة المؤمنين. قالت حفصة: فلما قدمت أم عطية أتيتها فسألتها: أسمعت في كذا وكذا؟ قالت: نعم، بأبي - وقلما ذكرت النبي ﷺ إلا قالت: بأبي - قال: ليخرج العواتق ذوات الخدور - أو قال: العواتق وذوات الخدور، شك أيوب - والخيض، ويعتزل الحيض المصلى، وليشهدن الخير ودعوة المؤمنين. قالت: فقلت لها: الحيض؟ قالت: نعم، أليس الحائض تشهد عرفات وتشهد كذا وتشهد كذا؟

[انظر الحديث: ٣٢٤، ٣٥١، ٩٧١، ٩٧٤].

٢١ - باب اعتزال الحيض المصلى

٩٨١ - حدثنا محمد بن المثنى قال: وحدثنا ابن أبي عدي عن ابن عوف عن محمد قال: قالت أم عطية: «أمرنا أن نخرج فنخرج الحيض والعواتق وذوات الخدور - قال ابن عوف: أو العواتق ذوات الخدور - فأما الحيض فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ويعتزلن مصلاهم». [انظر الحديث: ٣٢٤، ٣٥١، ٩٧١، ٩٧٤، ٩٨٠].

٢٢ - باب النَّحْرِ وَالذَّبْحِ يَوْمَ النَّحْرِ بِالمَصْلَى

٩٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْحَرُ - أَوْ يَذْبَحُ - بِالمَصْلَى» .
[الحديث ٩٨٢ - أطرافه في: ١٧١٠ ، ١٧١١ ، ٥٥٥١ ، ٥٥٥٢ .]

٢٣ - باب كَلَامِ الإِمَامِ وَالنَّاسِ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ

وَإِذَا سُئِلَ الإِمَامُ عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يَخْطُبُ

٩٨٣ - حَدَّثَنَا مسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنَا منصورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: «خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا ، وَنَسَكَ نُسْكَنَا ، فَقَدْ أَصَابَ النُّسْكَ . وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَتِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ . فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِ وَشُرْبٍ ، فَتَعَجَّلْتُ ، وَأَكَلْتُ وَأَطْعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ . قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ جَذَعَةٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ ، فَهَلْ تَجْزِي عَنِّي؟ قَالَ: نَعَمْ ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ» . [انظر الحديث: ٩٥١ ، ٩٥٥ ، ٩٦٥ ، ٩٦٨ ، ٩٧٦ .]

٩٨٤ - حَدَّثَنَا حامدُ بْنُ عُمَرَ عَنْ حمادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ النَّحْرِ ، ثُمَّ خَطَبَ فَأَمَرَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحَهُ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جِيرَانُ لِي - إِمَّا قَالَ: بِهِمْ خَصَاصَةٌ ، وَإِمَّا قَالَ: فَقَرٌّ - وَإِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، وَعِنْدِي عَنَاقٌ لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ . فَرَخَّصَ لَهُ فِيهَا» . [انظر الحديث: ٩٥٤ .]

٩٨٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ عَنْ جُنْدَبٍ قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ ، ثُمَّ خَطَبَ ، ثُمَّ ذَبَحَ وَقَالَ: مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ» . [الحديث ٩٨٥ - أطرافه في: ٥٥٠٠ ، ٥٥٦٢ ، ٦٦٧٤ ، ٧٤٠٠ .]

٢٤ - باب مَنْ خَالَفَ الطَّرِيقَ إِذَا رَجَعَ يَوْمَ الْعِيدِ

٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو تَمِيمَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدِ خَالَفَ الطَّرِيقَ» .
تَابِعُهُ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ فُلَيْحٍ . وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ .

٢٥ - باب إذا فاتهُ العيدُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ

وكذلك النساءُ ومَن كان في البيوتِ والقُرَى ، لقولِ النبي ﷺ : « هذا عيدُنا أهلَ الإسلامِ ».

وأمرَ أنسُ بنُ مالكٍ مولاهم ابنَ أبي عُتبةَ بالزاويةِ فجمعَ أهلهُ وبنيه وصَلَّى كصلاةِ أهلِ المصرِ وتكبيرِهِمْ . وقال عِكْرمةُ : أهلُ السوادِ يجتمعونَ في العيدِ يُصلُّونَ رَكَعَتَيْنِ كما يصنعُ الإمامُ . وقال عطاءٌ : إذا فاتهُ العيدُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ .

٩٨٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيتَانِ فِي أَيَّامٍ مَنِي تَدْفَقَانِ وَتَضْرِبَانِ - وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَغَشِّ بِثَوْبِهِ - فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ : دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ . وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مَنِي » . [انظر الحديث : ٩٤٩ ، ٩٥٢] .

٩٨٨ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبْشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَزَجَرَهُمْ عَمْرٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : دَعُهُمْ . أَمْنَا بَنِي أَرْفَدَةَ » يعني : مِنَ الْأَمَنِ . [انظر الحديث : ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٩٥٠] .

٢٦ - باب الصلاة قبل العيد وبعدها

وقال أبو المعلّى : سمعتُ سعيداً عن ابنِ عباسٍ كرهَ الصلاةَ قبلَ العيدِ .

٩٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ، وَمَعَهُ بِلَالٌ » . [انظر الحديث : ٩٨ ، ٨٦٣ ، ٩٦٢ ، ٩٦٤ ، ٩٧٥ ، ٩٧٧ ، ٩٧٩] .